وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

30 جويلية 2014

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

1199

من وزيـــر الاقتصاد والماليـــة
إلـى

الموضوع : حول نسبة رقم المعاملات المخوّل للشركات المصدرة كليا إنجازه بالسوق المحلية

المرجـع: مكتوبكم بتاريخ 07 جويلية 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم "
" شركة مصدرة كليا متخصصة في استخراج وتكرير وتعليب زيت الزيتون والزيوت النباتية، كما ذكرتم أنّه في إطار استكمال مشروع مندمج لتثمين المنتجات الثانوية قررت شركتكم إقامة وحدة إنتاج الصابون المستخرج أساسا من زيت الزيتون قصد تصديره لكن نظرا للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتفشية بالبلاد إلتجأتم للسوق الداخلية لترويج جزء من المنتوجات في حدود 30% من رقم المعاملات المتأتي من التصدير مبيّنين أنّ مصالح الديوانة تمسّكت بتقييد هذا السقف على أساس رقم المعاملات المتأتي من تصدير مادة الصابون. فطلبتم مدّكم بمزيد التوضيحات حول الموضوع.

جوابا، يشرّفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 16 من مجلّة تشجيع الاستثمارات، يمكن للمؤسسات المصدرة كليا أن تخصص جزء من مبيعاتها للسوق المحلية على أن لا يتجاوز هذا الجزء المسوّق محليا 30% من رقم المعاملات المتأتي من التصدير المحقق خلال السنة المنقضية. أي في الحالة الخاصة، تحتسب نسبة 30% على أساس رقم معاملات شركتكم المحقق من التصدير وليس على أساس رقم المعاملات المتأتي من تصدير مادة الصابون.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّـــلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه
المديرة العامة للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

أ.ز
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
الفاكس : 71.790 550 Fax
موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web